

«الاقتصاد» تستعرض اللوائح الواجبة لسلسلة التوريد المسؤول للذهب»





- إنشاء نظام حوكمة فعال
- تقييم المخاطر في سلسلة التوريد
- التخفيف من المصاعب المحددة
- المراجعة المستقلة من طرف ثالث

دبي: فاروق فياض

أعلنت وزارة الاقتصاد عن صدور لوائح العناية الواجبة لعملية التوريد المسؤول للذهب وفقاً للمرسوم بقانون اتحادي رقم 20 لسنة 2018 في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة ولائحته التنفيذية.

يمثل الإعلان عن هذه اللوائح خطوة جديدة تضاف إلى المبادرات والسياسات النوعية التي أطلقتها دولة الإمارات خلال المرحلة الماضية، بهدف تطوير وحوكمة تجارة وتداول الذهب لتكون متوافقة مع أفضل المعايير العالمية وبما يعزز مكانة الإمارات كمركز عالمي رائد لقطاع الذهب، ومن أبرز هذه المبادرات اعتماد المجلس الوزاري للتنمية «السياسة الاتحادية لقطاع الذهب» في شهر ديسمبر/كانون الأول 2020، والتي انبثق منها تأسيس لجنة السبائك الإماراتية التي تمثل مظلة لتوحيد الجهود الوطنية الاتحادية في مجال حوكمة قطاع الذهب بمشاركة القطاع الخاص، وتدشين منصة اتحادية لتداول الذهب، كما أطلقت الدولة «معياري الإمارات للتسليم الجيد للذهب» في شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2021، والذي يمثل معياراً طوعياً وطنياً لقطاع الذهب لتوفير إطار عمل يفضل أفضل المواصفات في آليات تسليم وتداول الذهب.

ممارسات عالمية

قالت صفية الصافي، مدير إدارة مواجهة غسل الأموال بوزارة الاقتصاد: «تستكمل الدولة اليوم جهودها في تعزيز منظومة التسليم الجيد للذهب بصدور لوائح العناية الواجبة لعملية التوريد المسؤول للذهب، والتي سيتم تطبيقها بشكل

إلزامي على جميع مصافي الذهب العاملة في الدولة بدءاً من شهر يناير/ كانون الثاني 2023، بما يتماشى مع التوجهات الوطنية وبما يراعي أفضل الممارسات العالمية ونتائج وتوصيات مجموعة العمل المالي (فاتف)، وبما يرسخ مكانة الإمارات كلاعب رئيسي في سلاسل الإمدادات ومسارات التجارة العالمية لقطاع الذهب». أضافت الصافي: «تدعم اللوائح الجديدة المنظومة التشريعية لمواجهة غسل الأموال ومكافحة الإرهاب، وذلك تماشياً وملحقاً بالمتعلق بالذهب، والتي من شأنها تعزيز تنافسية (OECD) مع إرشادات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية البيئة التجارية والاستثمارية والارتقاء بها إلى مستويات ريادية تعزز سمعة الاقتصاد الوطني على الصعيدين الإقليمي والعالمي».

وحددت لوائح العناية الواجبة بتوريد الذهب، المنشآت الخاضعة للرقابة وتشمل الشركات العاملة في مجال تكرير ومصافي الذهب وإعادة تدوير منتجات الذهب داخل الدولة وخارجها والتي تندرج تحت قطاع تجارة المعادن الثمينة والأحجار الكريمة، وتصنف بدورها على أنها أعمال ومهن غير مالية محددة. وأوضحت الصافي، أن هذه المنشآت تمثل لكافة بنود اللوائح وتنفذ المتطلبات الخاصة بسياساتها وإجراءاتها، وتلتزم بالنظر في مخاطر الجريمة المالية عند علاقاتها مع مورديها، وتتواصل مع الجهة الرقابية لمعرفة التدابير التي يتعين اتخاذها فيما يخص التوريد المسؤول للذهب من المناطق المتضررة من النزاعات والمناطق شديدة الخطورة، وذلك في ضوء الضوابط والأطر التشريعية لمواجهة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.

معايير

تضمنت اللوائح؛ التزام المنشآت الخاضعة للرقابة بمجموعة من السياسات لإدارة المخاطر في عملية توريد الذهب من المناطق المتأثرة بالنزاع أو المناطق عالية المخاطر، والتي تتبع إطار العمل المكون من 5 خطوات وتشمل، إنشاء نظام حوكمة فعال، وتقييم المخاطر في سلسلة التوريد، والتخفيف من المخاطر المحددة، والمراجعة المستقلة من طرف ثالث والتقارير الدورية.

وأوضحت اللوائح أهمية تعيين موظف داخل المنشآت الخاضعة للرقابة يتولى القيام بمهام الامتثال؛ حيث يتلخص دوره في تحمل المسؤولية المباشرة عن عملية العناية الواجبة لسلسلة توريد الذهب. كما تلتزم هذه المنشآت بتقديم جميع تقارير التدقيق المنصوص عليها في اللوائح إلى الوزارة على أساس سنوي، ويلتزم الأعضاء المعتمدون العاملون وفقاً لمعيار التسليم الجيد للذهب في الإمارات بتقديم التقارير المعدة لأغراض الاعتماد إلى الوزارة على أساس سنوي وذلك للوفاء بالتزامات الإبلاغ بموجب هذه اللوائح.

وشملت اللوائح توفير برنامج تدريبي لجميع الأشخاص المشاركين في عملية العناية الواجبة لسلسلة توريد الذهب، ويشتمل البرنامج على مجموعة من التدريب على العناية الواجبة لسلسلة التوريد العامة وموضوعات خاصة بتحديد الأدوار.

ووضعت الوزارة مجموعة من الشروط لاختيار المدققين المعتمدين وفقاً لأفضل المعايير الدولية وأهمها، أن يكون المدقق على دراية بكافة لوائح العناية الواجبة المنوطة بعملية توريد الذهب، كما توجد قائمة بمدقي الحسابات المعتمدين على الموقع الإلكتروني للوزارة.